

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

[697] بعد ذلك تبين الآيه أن العقوبة المذكورة هي جزاء من الأ لجريمة السرقة

المرتكبة من قبل الرجل أو المرأة، حيث تقول: (جزاءً بما كسبا نكا من الأ ...).
والحقيقة هي أن هذه الجملة القرآنية تشير. بأو: إلى أن العقوبة المذكورة نتيجة لعمل الشخص السارق أو السارقة وأنّها شيء اكتسبه هو أو هي لنفسها. وثانياً: إلى أن الهدف من تنفيذ هذه العقوبة هو وقاية المجتمع وتحقيق الحق والعدل فيه لأن كلمة "نكال" تعني العقوبة التي تنفذ لتحقيق الوقاية وترك المعصية، وهذه الكلمة تعني في الأصل "اللجام" وتطلق أيضاً على كل عمل يحول دون حصول الإحراف. ولكي لا يتوهم الناس وجود الإحراف في هذه العقوبة، تؤكد الآيه - في آخرها - على أن الأ عزيز، أي قادر على كل شيء، فلا حاجة له للإنتقام من الأفراد، وهو حكيم - أيضاً - ولا يمكن أن يعاقب الأفراد دون وجود مبرر أو حساب لذلك، حيث تقول الآيه: (والأ عزيز حكيم). أمّا الآيه الثانية فهي تفتح لمن ارتكب هذه المعصية باب العودة والتوبة، فتقول: (فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإنّ الأ يتوب عليه إنّ الأ غفور رحيم). والسؤال الوارد هنا هو: هل أن التوبة وحدها تكفي لغفران الذنب فقط، أم أنّها تسقط عنه حد أو عقوبة السرقة أيضاً؟ إنّ المعروف لدى فقهاء الشيعة أنّ مرتكب السرقة إنّ تاب قبل أن تثبت سرقته في محكمة إسلامية يسقط عنه حد السرقة أيضاً، أمّا إذا شهد عادلان على سرقته فإن التوبة لا تسقط عنه الحد. والحقيقة هي أنّ التوبة - في هذه الحالة التي تطرقت لها الآيه - هي تلك التي تتم قبل ثبوت الجرم في المحكمة، ولولا ذلك لتظاهر كل سارق بالتوبة لدى